أشعرية الخطيب البغدادي

بين الإثبات والنفي

الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) : أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن مهدي ، الإمام الحافظ، صاحب (تاريخ بغداد) وغيره من المصنفات الكثيرة في علوم الحديث ، التي أصبحت مرجع المحدّثين في علوم الحديث .

وهو الذي قال عنه ابن نقطة الحنبلي (ت٦٢٩هـ) : «له مصنفات في علوم الحديث لم يُسبق إلى مثلها . ولا شُبهةَ عند كل لبيب : أن المتأخّرين من أصحاب الحديث عيالٌ على أبي بكر الخطيب»[١].

وأدلة أشعرية هذا الإمام الحافظ الكبير أدلة عديدة ، منها :

أولا : اتفق على أشعريته الموافق والمخالف ممن يمتدح الأشعرية ومن يذمهم :

١- الإمام الحافظ هبة الله بن أحمد الأنصاري الشهير بابن الأكفاني (ت٥٢٤هـ) :

قال هبة الله ابن الأكفاني : « كان علق الفقه عن القاضي ابي الطيب طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبري الشافعي ، وأبي نصر ابن الصباغ . وكان يذهب الى مذهب أبي الحسن الأشعري»[٢].

(١) التقييد لابن نقطة – تحقيق : د/ شريف التشادي . دار اللؤلؤة : القاهرة . سنة : ١٤٤٢هـ - (١/ ٣٣٣)، وتكملة الإكمال لابن نقطة – تحقيق : د/ عبد القيوم عبد رب النبي . جامعة أم القرى : مكة المكرمة . سنة : ١٤٠٨هـ - (١/ ١٠٣).

(٢) ذيل ذيل تاريخ مولد العلماء ووفياتهم لابن الأكفاني – تحقيق : د/ عبد الله الحمد . دار العاصمة : الرياض . سنة : ١٤٠٩هـ - (٣٤رقم٥).

وقد نسب ابن عساكر هذا الكلام لعبد العزيز الكتاني ، كما في تاريخ دمشق – طبعة مجمع اللغة العربية – (٧/ ٢٩-٣٠)، وفي تبيين كذب المفتري له - تحقيق : أنس الشرفاوي . دار التقوى : دمشق . سنة :

٢- الحافظ الإمام عبد الغافر الفارسي (ت٥٢٩هـ) :

قال عبد الغافر الفارسي في ترجمته للخطيب في (السياق لتاريخ نيسابور) : «الحافظ الإمام في الصنعة ، واحد عصره في الحفظ . وكان أشعريَّ العقيدة ، حسنَ الايراد والاحتجاج ، صحيحَ العبارة ، وكان حسن الخط والقراءة والفهم والحفظ»[١].

٣- الإمام الحافظ أبو القاسم ابن عساكر (ت٥٧١هـ) :

فقد ذكره ابن عساكر (ت٥٧١هـ) في طبقات الأشعرية في الطبقة الرابعة[٢] منهم في كتابه (تبيين كذب المفتري)[٣].

٤- الحافظ الفقيه ابن الجوزي الحنبلي (ت٥٩٧هـ) :

فقد وصفه ابن الجوزي بالتعصب للأشعرية ، حيث قال : «أنبأنا أبو زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي ، عن أبيه ، قال : سمعت إسماعيل بن أبي الفضل القومسي ، وكان من أهل

١٤٤٠هـ - (٥٠٨-٥٠٩)،.

وتابعه كل من :

- ابن المفضل المقدسي في الأربعين عل الطبقات الأربعين – تحقيق : محمد سالم العبادي . أضواء السلف : الرياض - (٥٠٦-٥٠٧).
- والذهبي في تاريخ الإسلام (١٠/ ١٨٥).

فيبدو أنه لما أخطأ ابن عساكر تبعه من جاء بعده .

(١) منتخب السياق للصريفيني – تحقيق : محمد كاظم المحمودي . طبعة طهران . سنة ١٣٩١هـ - (رقم٢٣٧).

(٢) وهم الطبقة التي من بينها وبين الإمام الأشعري ثلاث طبقات ، وهو رابع الطبقات . وقد علا عليه بطبقة واحدة قرينه الإمام البيهقي ؛ لأن البيهقي أخذ عن ابن فورك الذي أخذ عن تلامذة أبي الحسن الأشعري ، فليس بين البيهقي والأشعري غير رجلين ، وهو ثالثهم .

(٣) تبيين كذب المفتري لابن عساكر - تحقيق : أنس الشرفاوي . دار التقوى : دمشق . سنة : ١٤٤٠هـ - (٥٠٥-٥٠٩).

المعرفة بالحديث يقول : ثلاثة من الحفاظ لا أحبهم لشدة تعصبهم وقلة إنصافهم: الحاكم أبو عبد الله ، وأبو نعيم الأصبهاني، وأبو بكر الخطيب[١].

(قال ابن الجوزي) : لقد صدق إسماعيل ، وقد كان من كبار الحفاظ ثقة صدوقا ، له معرفة حسنة بالرجال والمتون ، غزير الديانة ، سمع أبا الحسين ابن المهتدي ، وجابر بن ياسين، وابن النقور ، وغيرهم ، وقال الحق : فإن الحاكم كان متشيعا ظاهر التشيع ، والآخران كانا يتعصبان للمتكلمين والأشاعرة ، وما يليق هذا بأصحاب الحديث ، لأن الحديث جاء في ذم الكلام ، وقد أكد الشافعي في هذا حتى قال : رأيي في أصحاب الكلام أن يُحملوا على البغال ، ويُطاف بهم»[٢].

وقال ابن الجوزي أيضًا في كتاب (دَرْءُ اللومِ والضيم في صوم يوم الغيم) : «غير أن الخطيب يبهرج بعصبيةٍ باردةٍ في ذم أصحابنا ، وإذا ذكر المتكلمين من الأشاعرة وغيرهم فخّم أمرهم ، وذكر من فضائلهم ما يُقارب الاستحالة»[٣].

وقد نقل كلامَ ابنِ الجوزي في الخطيب سبطُ ابن الجوزي – يوسف بن قُزُغْلي – (ت٦٥٤هـ)، في كتابه (مرآة الزمان)[٤].

٥- الإمام الذهبي (ت٧٤٨هـ) :

فلما نقل الذهبي ما نسبه إلى عبد العزيز الكتاني – والصواب : أنه من كلام هبة الله ابن

(١) نقله ابن طاهر في المنثور ، كما في منتخبه – تحقيق : عبد الرحمن قايد . دار الصميعي : الرياض . سنة : ١٤٣٠هـ - (٤٠٩رقم٥٤). وانظر رد المحقق على صاحب هذا الكلام ، وعلى ابن الجوزي الذي استشهد به .

(٢) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم لابن الجوزي – ترجمة الخطيب - (١٦/ ١٣٣- ١٣٤)، وقال نحوه في درء اللوم والضيم – تحقيق : جاسم الدوسري : دار البشائر : بيروت . سنة : ١٤١٥هـ- (٤٩).

(٣) درء اللوم والضيم في صوم يوم الغيم للخطيب (٤٥-٤٦).

(٤) مرآة الزمان في تواريخ الأعيان لابن الجوزي – تحقيق : محمد أنس الخنّ وكامل الخراط . الرسالة العالمية : بيروت . سنة : ١٤٣٤هـ- (١٩/ ٢٤٣).

الأكفاني (كما سبق) - : «إنه أسمع الحديث وهو ابن عشرين سنة ، وكتب عنه شيخه أبو القاسم عبيد الله الأزهري في سنة اثنتي عشرة وأربعمائة ، وكتب عنه شيخه البرقاني سنة تسع عشرة ، وروى عنه . وكان قد علق الفقه عن أبي الطيب الطبري ، وأبي نصر ابن الصباغ . وكان يذهب إلى مذهب أبي الحسن الأشعري رَحِمَهُ ٱللَّهُ».

فقال الذهبي مبيّنًا مذهبه في الصفات ، وأنه ليس من أهل التأويل : «قلت: مذهب الخطيب في الصفات أنها تُـمَرُّ كما جاءت ؛ صرّح بذلك في تصانيفه»[1].

وقد ظن تاج الدين السبكي أن الذهبي يتعقب نسبة الخطيب لأبي الحسن الأشعري ويعترض عليها ، فقال بعد العبارة المنسوبة للكتاني : «قلت وهو مذهب المحدّثين قديما وحديثا؛ إلا من ابتدع فقال بالتشبيه وعزاه إلى السنة ، أو من لم يدر مذهب الأشعري فرده بناء على ظن فيه ظنه ، والفريقان من أصاغر المحدثين وأبعدهم عن الفطنة .

وقال شيخنا الذهبي هنا عقيب قول الكتاني : إن الخطيب كان يذهب إلى مذهب الأشعري ما نصه : «قلت مذهب الخطيب في الصفات أنها تمر كما جاءت ، صرح بذلك في تصانيفه».

(ثم قال تاج الدين السبكي) قلت : وهذا مذهب الأشعري .

فقد أُتي الذهبي من عدم معرفته بمذهب الشيخ أبي الحسن ، كما أُتي أقوام آخرون ، وللأشعري قول آخر بالتأويل»[2].

ولكني وجدتُ الإمام الذهبي قد أبان عن مقصوده ، وأنه لا يتعقب ما نقله عن أشعرية الخطيب ولا يخالف في ذلك ،حيث قال في (السير) : «قال عبد العزيز بن أحمد الكتاني : سمع من الخطيب شيخه أبو القاسم عبيد الله الأزهري في سنة اثنتي عشرة وأربع مائة . وكتب عنه شيخه البرقاني، وروى عنه . وعلق الفقه عن أبي الطيب الطبري ، وأبي نصر ابن الصباغ ، وكان يذهب إلى مذهب أبي الحسن الأشعري رَحِمَهُ ٱللَّهُ .

(١) تاريخ الإسلام للذهبي (١٠/ ١٧٨).

(٢) طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي (٤/ ٣٢-٣٣).

قلت: صدق ؛ فقد صرح الخطيب في أخبار الصفات أنها تُمر كما جاءت بلا تأويل»[1].

فإما أن الإمام الذهبي أخطأ في (تاريخ الإسلام) كما قال تاج الدين السبكي ؛ لأنه لم يكن يعلم أن التفويض مذهبٌ للأشعرية ، ثم عرف ذلك فرجع عن تعقبه في (سير أعلام النبلاء). وإما أنه ما قصد التعقب في (تاريخ الإسلام) أصلا ، لكنه أيّد موقف الخطيب في تفويضه الأشعري (تفويض المعنى)، وقدّمه منهجيًّا على منهج التأويل الأشعري ، وأراد بذلك التعقب: ترجيحَ منهج التفويض على منهج التأويل .

وعلى كلا التأولين يكون الذهبي مصححا أشعرية الخطيب ؛ لأن تفويض المعنى أحد منهجي الأشعرية ، كما قال السبكي .

٦- العلامة كمال الدين الأُدفُوي – جعفر بن ثعلب – (ت٧٤٨هـ) :

عَلّق الأُدفُوي على تَهجُّمِ ابن الجوزي وسِبْطه على الخطيب البغدادي ، فقال : «وذنبُ الخطيب إليهما : أنه كان حنبليًا أوّلًا ، فصار شافعيًا أشعريًا ، وذلك عندهما كافٍ في الذمّ ، والله أعلم»[2].

٧- الشيخ يوسف بن حسن ابن عبد الهادي الحنبلي – المعروف بابن المبرد – (ت٩٠٩هـ):

فقد سلّم ابن عبد الهادي الحنبلي هذا بنسبة الخطيب للأشعرية ، رغم عدائه الشديد للأشعرية ، فقال معلقا على ذكر ابن عساكر له في طبقات الأشعرية : «ثم ذكر من الطبقة الرابعة: الخطيب البغدادي ، وهو مُسَلَّم له . وقد كان الخطيب كثيرَ العصبية على أصحابنا ، حتى إنه تكلم في نفس الإمام أحمد ، ورد عليه في عدة مسائل ، وشنع على جماعة من أصحابه ، وجرح جماعة من أصحابه .

وقد أنصف فيه ابن الجوزي في كتابه (السهم المصيب في تَعصُّب الخطيب)، وفي كتابه (دَرْءُ

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي (١٨/ ٢٧٧).

(٢) البدر السافر عن أُنس المسافر للأدفوي – تحقيق : د/ قاسم السامرائي ، ود/ طارق طاطمي . الرابطة المحدية : المغرب . سنة : ١٤٣٦هـ – (١/ ١٣٧).

اللوم والضيم)، وغير ذلك بما فيه كفاية .

ولا زال الخطيب يتعصّبُ على إمامنا ، وعلى أبي حنيفة ، وعلى أصحابهما ، وأمره في ذلك مشهور ، حتى إنه تكلم في أبي حنيفة بأمور لا يحل ذكرها»[(١)].

ولو وجد ابن عبد الهادي ملجأ – ولو ضعيفًا – يشكك في اتباع الخطيب للأشعري في العقيدة لسارع إلى الولوج فيه ، كما هو معروفٌ عنه ؛ فإنه من أشد الناس تعصبا على الأشعرية عموما وعلى ابن عساكر خصوصًا في كتابه هذا (جمع الجيوش والدساكر على ابن عساكر).

ثانيا : تقرير الخطيب البغدادي مذهب الأشعري في الصفات وغيره ، وعدم وجود ما يدل على خلافٍ له معهم :

١ – أما في الصفات :

فللخطيب جزءٌ في الكلام عن الصفات ، طبعه بعض المنتسبين للسلفية المعاصرة ، ظنًّا منهم أنه على منهجهم ، جاهلين أنه مخالفٌ لمعتقدهم ، كعادتهم في جهلهم بمذهب أنفسهم ، فضلًا عن مذهب غيرهم .

فقد قال الخطيب في جزء (الكلام في الصفات) : «أما الكلام في الصفات : فإن ما رُوِي منها في السنن الصحاح : مذهب السلف رضوان الله عليهم إثباتُها ، وإجراؤها على ظواهرها[(٢)]،

(١) جمع الجيوش والدساكر على ابن عساكر لابن المبرد – تحقيق : محمد بن عبد الحميد العويطي . دار الذخائر : القاهرة . سنة : ١٤٣٩هـ – (٣٤٤-٣٤٦) – وتحقيق : حسين بن مانع القحطاني . دار العقيدة : المدينة المنورة . سنة : ١٤٣٩هـ (١٨٢-١٨٣).

(٢) يتمسك السلفي المعاصر بهذه العبارة ، ظنًّا منه أنها تدل على إثبات المعنى وتفويض الكيف ، مع أنها لا علاقة لها بإثبات المعنى من قريبٍ أو بعيدٍ ؛ لأنها لم تذكر المعنى أصلا ، وإنما ذكرت (الإجراء) بمعنى (الإمرار) على ظاهر لفظها ، دون تدخل في ذلك الظاهر بتأويل أو تفسير . فهي عبارةٌ عن رفض التأويل، ولا تحمل أيّ إثباتٍ للمعنى .

وهذا هو معناها عند العلماء – أو بعضهم في أقل تقدير – باعتراف تقي الدين ابن تيمية ، كما سيأتي إثباته.

فلما قرّرَ أبو يعلى الفراء الحنبلي (ت٤٥٨هـ) في كتاب (إبطال التأويلات) أن المتشابه لا يعلم تأويله إلا الله ، وذكر الكلام المنسوب إلى أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، والذي هو شبيهٌ بكلام الإمام مالك في جوابه على الاستواء ، فقال أبو يعلى في هذا السياق : «**دليلٌ آخر على إبطال التأويل : أن الصحابة ومن بعدهم من التابعين حملوها على ظاهرها ، ولم يتعرضوا لتأويلها ، ولا صَرْفِها عن ظاهرها** ، فلو كان التأويل سائغًا: لكانوا أسبقَ لما فيه من إزالة التشبيه ، ورفع الشبهة ، بل قد روي عنهم ما دل على إبطاله :

فروى أبو بكر الخلال بإسناده عن أم سلمة أنها قالت في قوله: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ قالت: «كيفٌ غير معقول ، والاستواء غير مجهول ، والإقرار به إيمان ، والجحود به كفر». فقد صرّحت بالقول بالاستواء غير معقول ، **وهذا يمنع تأويلَه على العُلُوّ وعلى الاستيلاء**». إبطال التأويلات للفراء – تحقيق : محمد بن حمد الحمود النجدي . غراس : الكويت . الطبعة الأولى : ١٤٣٤هـ- (٨٠-٨١رقم٥١).

فأبو يعلى مصرِّحٌ هنا بتفويض المعنى ؛ لأنه جعل معنى كلام أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في الاستواء لا يُثبت معنى العُلوّ للاستواء ، كما لا يُثبت معنى الاستيلاء أيضًا ، فرفض أبو يعلى إثبات المعنى ، ورفض تأويل اللفظ كذلك . فلما نفى المعنى الظاهر والتأويل : دل ذلك على أن الحمل على الظاهر عنده هو تفويض المعنى .

وهذا هو ما قرره تقي الدين ابن تيمية في تقريره مذهب القاضيَ أبي يعلى الفراء الحنبلي ، وأن تفويض المعنى هو مراد أبي يعلى من الإجراء على الظاهر ! فقد ذكر أن أبا يعلى من مفوِّضة المعاني (كالأشعرية)، وقال : **وتارة يُفوِّضُون معانيها ، ويقولون : تُجرىٰ على ظواهرها ، كما فعله القاضي أبو يعلى وأمثاله في ذلك**». درء تعارض العقل والنقل (٧/ ٣٥).

فتنبّه أن ابن تيمية هنا يُقرِّر أن الإجراء على الظاهر لا يعارض تفويض المعنى ، بل يقرر أن عبارة (الإجراء على الظاهر) تعني تفويض المعنى بالتسليم للنص دون ادّعاء معنى له . وهذا كله بتقرير ابن تيمية نفسه ، لا بتقرير الأشعرية ولا الجهمية .

وهذا الإمام الخطابي (ت٣٨٨هـ) يقول في حديث : «يكشف ربنا عن ساقه»: «وهذا الحديث **مما قد تهيَّبَ القولَ فيه شيوخُنا ، فأَجْرَوْه على ظاهر لفظه ، ولم يكشفوا عن باطن معناه ، على نحو مذهبهم في التوقف عن تفسير كل ما لا يحيط العلم بكنهه من هذا الباب** ...». أعلام الحديث للخطابي

ونفي الكيفية والتشبيه عنها .

وقد نفاها قومٌ فأبطلوا ما أثبته الله سبحانه ، وحققها من المثبتين قومٌ ، فخرجوا في ذلك إلى ضربٍ من التشبيه والتكييف .

والقصد إنما هو سلوك الطريقة المتوسطة بين الأمرين ، ودين الله بين الغالي فيه ، والمقصر عنه .

والأصل في هذا : أن الكلام في الصفات فرع على الكلام في الذات ، ويحتذي في ذلك حذوه ومثاله .

فإذا كان معلومًا أن إثبات رب العالمين عز وجل إنما هو إثبات وجود ، لا إثبات كيفية ، فكذلك إثبات صفاته ، إنما هو إثبات وجود **لا إثبات تحديد وتكييف**[1] .

فإذا قلنا : لله تعالى يد ، وسمع ، وبصر ، فإنما هي صفات أثبتها الله تعالى لنفسه ، ولا نقول : إن معنى اليد القدرة ، ولا إن معنى السمع والبصر العلم ، **ولا نقول : إنها جوارح وأدوات الفعل**[2]، ولا نشبهها بالأيدي ، والأسماع ، والأبصار **التي هي جوارح ، وأدوات للفعل**.

(٣/ ١٩٣٠- ١٩٣٤).

وهذا أبو الحسن اليفْرَني الأشعري المالكي – علي بن عبد الرحمن – (ت٧٣٤هـ) يقول عن الاستواء : «وقد اختلفت مسالك العلماء في تأويلها : **فذهب جماعةٌ من السلف إلى الانكفاف عن تأويلها ، وإجراء ظواهرها على مواردها ، وتفويض معانيها إلى الله تعالى** ، مع القطع بتنزيه الرب تعالى عن صفات المحدَثين ، منهم : عبد الله بن مسعود ، وعبد الله بن عباس ، وعائشة ، وأم سلمة ، وقد رُوي عن أبي بكر الصِّدّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال : «أي سماء تُظلّني ، وأي أرضٍ تسعني : إن قلتُ في كتاب الله ما لا يريده الله»، وهو مذهب مالك بن أنس وقول أهل المدينة». المباحث العقلية في شرح معاني العقيدة البرهانية لأبي الحسن اليفرني – تحقيق : د/ جمال علّال البختي . الرابطة المحمدية للعلماء : المغرب . سنة : ١٤٣٨هـ - (٢/ ٧٩٨-٧٩٩).

(١) إثبات الوجود فقط ، أبعد ما يكون عن إثبات المعنى .

(٢) نفي كون اليد والسمع والبصر جوارحَ وأدواتٍ للفعل ينافي التقرير الذي يقرره السلفية المعاصرة ، فهذا

ونقول : إنما وجب إثباتها لأن التوقيف ورد بها ، ووجب نفي التشبيه عنها[1] ؛ لقوله تبارك وتعالى:{ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير } (الشورى: ١١) ، وقوله عز وجل: { ولم يكن له كفوا أحد } (الإخلاص: ٤) .

ولما تعلق أهل البدع على عيب أهل النقل برواياتهم هذه الأحاديث ، ولَبَسَّوُا على من ضَعُفَ علمه بأنهم يَرْوُونَ ما لا يليق بالتوحيد ، ولا يصح في الدين ، ورموهم بكفر أهل التشبيه ، وغفلة أهل التعطيل ، أُجيبوا بأن في كتاب الله تعالى آيات محكمات ، يفهم منها المراد بظاهرها ، وآيات متشابهات لا يوقف على معناها ؛ إلا بردها إلى المحكم ، ويجب تصديق الكل ، والإيمان بالجميع . فكذلك أخبار الرسول صلى الله عليه وسلم جارية هذا المجرى ، ومنزَّلةٌ على هذا التنزيل ، يُرَدّ المتشابه منها إلى المحكم ، ويُقبل الجميع .

وتنقسم الأحاديث المروية في الصفات ثلاثة أقسام :

النفي لا يرتضونه ، إما بزعم أنها ألفاظ مجملة (تحتمل عندهم معنى صحيحًا ومعنى باطلا)، وإما بزعم أنه نَفْيٌ لم يَرِدْ في الكتاب والسنة .

فها هو الخطيب يقطع عليهم طريق ادعاء موافقته لهم ، بجزمه بنفي الأدوات والجوارح ، لينفي عن اليد والسمع والبصر المعاني التي يزعمون إمكان وجودها في الله تعالى من معاني الجوارح وأدوات الفعل .

(١) التيميون يرفضون نفي التشبيه ، وإنما يقررون رفض المثلية ،كما بينت ذلك في كتابي (الاستواء).

قال ابن تيمية : «فلما كان لفظ التشبيه يقال على ما يجب انتفاؤه وعلى ما يجب إثباته لم يرد الكتاب والسنة به مطلقا ، لا في نفي ولا إثبات ، ولكن جاءت النصوص في النفي بلفظ المِثْلِ والكُفْوِ والنِّدِّ والسَّمِيّ »، بيان تلبيس الجهمية (٦/ ٤٨٥).

وقال ابن تيمية في موطن آخر : «ولهذا كان أئمة أهل السنة ومحققو أهل الكلام يمنعون من أن يُقال : لا يشبه الأشياء بوجه من الوجوه ؛ فإن مقتضى هذا : كونه معدومًا . ومنهم طوائف يُطلقون هذا ، لكن من هؤلاء من يريد بنفي التشابه نفي التماثل ، فلا يكون بينهما خلاف معنوي ؛ إذ هم متفقون على نفي التماثل بوجه من الوجوه ، كما دل على ذلك القرآن ، كما قد بيناه في غير هذا الموضع ، كما يُعلم أيضا بالعقل ». بيان تلبيس الجهمية (٣/ ١٣٦).

أ – منها أخبار ثابتة ، أجمع أئمة النقل على صحتها ، لاستفاضتها وعدالة ناقليها : فيجب قبولها والإيمان بها ، مع حفظ القلب أن يسبق إليه اعتقاد ما يقتضي تشبيها لله بخلقه ، **ووصفه بما لا يليق به من الجوارح والأدوات ، والتغير والحركات**[1].

ب – القسم الثاني : أخبار ساقطة بأسانيد واهية ، وألفاظ شنيعة ، أجمع أهل العلم بالنقل على بطولها : فهذه لا يجوز الاشتغال بها ، ولا التعريج عليها .

ج – والقسم الثالث : أخبار اختلف أهل العلم في أحوال نقلتها ، فقبلهم البعض دون الكل ، فهذه يجب الاجتهاد والنظر فيها ، لتلحق بأهل القبول ، أو تجعل في حيز الفساد والبطول.

وأما تعيين الأحاديث فإني لم أشتغل بها ، ولا تقدم مني جمعٌ لها ، ولعل ذلك يكون في بعد إن شاء الله »[2].

وهكذا يتبيّن أن الخطيب إنما يرفض التأويل ، لكنه مصرٌّ على إثبات ألفاظ الصفات كما وردت ، بلا ذكر معنى ، وبلا تأويل يصرف اللفظ عن ظاهره . وأن الخطيب كان ينزه الله تعالى عن الأدوات والجوارح ، وينزّهه تعالى عن حلول الحوادث بذاته عَزَّوَجَلَّ . وهذه هي عقائد الأشعرية ، التي تفارقهم عن تقرير السلفية المعاصرة والذي يزعمون أنه معتقد أهل الحديث .

٢– وفي مسألة تعليل أفعال الله تعالى :

(١) هذا لفظ صريح بتنزيه الله تعالى عن حلول الحوادث في ذاته ، وهو أهم فارق بين الأشعرية والسلفية المعاصرة في صفات الفعل : كالكلام والاستواء والنزول وغير ذلك . ومن يمنع حلول الحوادث بذات الله تعالى لا يمكن أن يكون موافقًا لابن تيمية ، بل لا بد أن يكون مخالفًا له كل المخالفة .

(٢) الكلام على الصفات للخطيب – تحقيق : عمرو عبد المنعم . مكتبة ابن تيمية : القاهرة . سنة : ١٤١٣هـ – (١٩–٢٥)، وأخرج ابن قدامة هذا النص في ذم التأويل (رقم١٥)، والذهبي جزءا من هذا النص في تاريخ الإسلام في ترجمة الخطيب (١٠/ ١٨٥) وفي سير أعلام النبلاء (١٨/ ٢٨٤)، وفي تذكرة الحفاظ – تحقيق : د/ محمد الحسين – (٣/ ١٨٩–١٩٠)، من أول قوله : « أما الكلام في الصفات فإن ما روي منها في السنن الصحاح: ...»، إلى قوله : «ووجب نفي التشبيه عنها لقوله: {ليس كمثله شيء}، و {ولم يكن له كفوا أحد}».

يصرح الخطيب البغدادي بتقرير يوافق الأشعرية ، ويخالف التقرير الذي تنسبه السلفية المعاصرة إلى السلف .

فقد قال الخطيب في (باب القول في: حكم الأشياء قبل الشرع اختلف أهل العلم في الأعيان المنتفع بها قبل ورود الشرع) : «واحتج من قال هي على الإباحة : بأن الله تعالى خلقها وأوجدها ، فلا يخلو من أن يكون خلقها لغرض أو لغير غرض ، فلا يجوز أن يكون لغير غرض ؛ لأنه يكون عبثا ، والله لا يجوز أن يكون عابثًا في أفعاله ، فوجب أن يكون خلقها لغرض ، ولا يخلو من أن يكون ليَضُرّ بها أو لينفع ، فلا يجوز أن يكون ليضر بها ؛ لأنه حكيم لا يبتدي بالضرر ، فوجب أن يكون للنفع ، ولا يخلو من أن يكون لنفع نفسه ، أو لنفع عباده ، فلا يجوز أن يكون لنفع نفسه ؛ لأنه غني غير محتاج إلى الانتفاع ، فوجب أن يكون خلقها لينفع بها عباده ، ووجب أن يكون تصرفهم فيها مباحًا ، وأن يكون خلقها آذِنًا لهم في الانتفاع بها»[1].

ثم أجاب عليهم بقوله : «وأما الجواب عما احتج به من أباحها : فهو أنه غير صحيح ؛ **لأنّا لا نُعلِّلُ أفعالَ الله** . وعلى أن ما ذكروه ينقلب عليهم فيما خلقه الله وحرمه على عباده مثل الخمر والخنزير ، ويقسم عليهم مثل تقسيمهم حرفا بحرف ، مع أنا نقول يجوز أن يكون الله تعالى خلقها ليمتحنهم بالكف عنها ، ويثيبهم على ذلك ، أو ليستدلوا بها على خالقها ، وهذا وجه يخرجه من حد العبث فسقط ما قالوه . وفائدة هذه المسألة أن من حرم شيئا أو أباحه فسئل عن حجته ، فقال : طلبت دليل الشرع فلم أجد ، فبقيت على حكم العقل من تحريم أو إباحة ، هل يصح ذلك أو لا ؟ وهل يلزم خصمه احتجاجه بهذا القول أو لا ؟ وهذا مما يحتاج الفقيه إلى معرفته والوقوف على حقيقته»[2].

(١) الفقيه والمتفقه للخطيب – تحقيق : عادل العزازي . دار ابن الجوزي : الدمام . سنة : ١٤٣٠هـ – (٤١١).

(٢) الفقيه والمتفقه للخطيب – تحقيق : عادل العزازي . دار ابن الجوزي : الدمام . سنة : ١٤٣٠هـ – (٤١٣).

وهذه المسألة هي إحدى مقالات الأشعرية التي يَرُدّ عليهم فيها التيميون والسلفية المعاصرة ، وهي مسألة نفي تعليل أفعال الله تعالى[١].

٣- وفي مسألة تحديث العامة بأحاديث الصفات المشتبهة :

يتّخذ الخطيب الموقف الذي ترفضه السلفية المعاصرة :

حيث قال الخطيب البغدادي : « ويتجنب المحدث في أماليه رواية ما لا تحتمله عقول العوام؛ لما لا يؤمن عليهم فيه من دخول الخطأ والأوهام ، **وأن يُشبِّهوا الله تعالى بخلقه ، ويُلحقوا به ما يستحيل في وصفه . وذلك نحو أحاديث الصفات التي ظاهرها يقتضي التشبيه والتجسيم ، وإثبات الجوارح والأعضاء للأزلي القديم**[٢]. **وإن كانت الأحاديث صحاحًا** ، ولها في التأويل طرق ووجوه ؛ إلا أن من حقها أن لا تُروىٰ إلا لأهلها ، خوفًا من أن يضل بها من جهل معانيها، فيحملها على ظاهرها[٣]، أو يستنكرَها فيَرُدَّها ، ويُكذِّبَ رواتَها ونَقَلتَها»[٤].

٤- وفي مسألة الاحتجاج بخبر الآحاد :

يوافق الخطيبُ الأشعريةَ فيها موافقةً تامة .

حيث يقول الخطيب تحت بابٍ خاصٍّ بهذا الموضوع (بابٌ : ذكر ما يُقبل فيه خبرُ الواحد ، وما لا يقبل فيه) : «خبر الواحد لا يُقبل في شيءٍ من أبواب الدين المأخوذ على المكلفين العلمُ بها والقطع عليها ، والعلةُ في ذلك : أنه إذا لم يُعلم أن الخبرَ قولٌ للرسول ﷺ كان أبعدَ من العلم بمضمونه. فأما ما عدا ذلك من الأحكام التي لم يُوجَبُ علينا العلمُ بأن النبي ﷺ قررها وأخبر

(١) انظر : منهاج السنة النبوية (١/ ١٤٢)، والصفدية لابن تيمية (٢/ ٣١٢٣)،وصنف ابن القيم كتابه (شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل)، وضمنه الرد على الأشعرية في هذه المسألة.

(٢) نفي الأعضاء والجوارح يخالف تقرير السلفية المعاصرة ، موافق للأشعرية .

(٣) فحملها على الظاهر عند الخطيب ضلالٌ وجهل !

(٤) الجامع لأخلاق الراوي للخطيب – تحقيق : أحمد أبي العينين . دار اللؤلؤة : القاهرة . سنة : ١٤٤٠هـ – (٢/ ٢٣٢).

عن الله ﷻ بها : فإن خبر الواحد فيها مقبول ، والعمل به واجب ، ويكون ما ورد فيه شرعًا لسائر المكلفين أن يعمل به . وذلك نحو ما ورد في الحدود والكفارات وهلال رمضان وشوال وأحكام الطلاق والعتاق والحج والزكاة والمواريث والبياعات والطهارة والصلاة وتحريم المحظورات .

ولا يُقبل خبرُ الواحد في منافاةِ : حكمِ العقل ، وحكمِ القرآن الثابت المحكم ، والسنةِ المعلومة ، والفعلِ الجاري مجرى السنة ، وكلِّ دليلٍ مقطوعٍ به . وإنما يُقبل به فيما لا يُقطع به مما يجوز ورودُ التعبُّدِ به ، كالأحكام التي تقدم ذكرنا لها ، وما أشبهها مما لم نذكره»[1] .

وعموم كلام الخطيب في هذه المسألة يتفق وتقرير الأشعرية ، ويخالف السلفية المعاصرة :

ومن ذلك قوله في كتابه الأصيل في علوم الحديث (الكفاية في معرفة أصول علم الرواية) ، وهو يذكر ما يُعلم فساده من الأحاديث : «الطريق إلى معرفته :

أن يكون مما تدفع العقول صحته بموضوعها والأدلة المنصوصة فيها ، نحو الإخبار عن قدم الأجسام ونفي الصانع ، وما أشبه ذلك .

أو يكون مما يدفعه نص القرآن، أو السنة المتواترة، أو أجمعت الأمة على رده .

أو يكون خبرا عن أمر من أمور الدين يلزم المكلفين علمه وقطع العذر فيه ، فإذا ورد ورودًا لا يوجب العلم من حيث الضرورة أو الدليل : عُلم بطلانُه ؛ لأن الله تعالى لا يُلزِمُ المكلَّفين علمًا بأمرٍ لا يعلم إلا بخبر ينقطع ويبلغ في الضعف إلى حد لا تُعلم صحته اضطرارًا ولا استدلالًا . ولو علم الله تعالى أن بعض الأخبار الواردة بالعبادات التي يجب علمُها يبلغ إلى هذا الحدّ ، لأسقط فَرْضَ العلم به عند انقطاع الخبر وبلوغه في الوهي والضعف إلى حال لا يمكن العلم بصحته .

أو يكون خبرا عن أمر جسيم ونبأ عظيم : مثل خروج أهل إقليم بأسرهم على الإمام ، أو حصر العدو لأهل الموسم عن البيت الحرام ، فلا يُنقل نقل مثله ، بل يرد ورودا خاصا لا يوجب

(١) الكفاية للخطيب البغدادي (٢/ ٥٥٧) .

العلم ، فيدل ذلك على فساده ؛ لأن العادة جارية بتظاهر الأخبار عما هذه سبيله»[1].

وللخطيب تقريرٌ آخر في الأخبار كأنه مستمدٌّ من كلام المتكلّمين من الأصوليين ، حيث قال : «الخبر هو : ما يصح أن يدخله الصدق أو الكذب . وينقسم قسمين : خبر تواتر ، وخبر آحاد .

فأما خبر التواتر ، فهو : ما يخبر به القوم الذين يبلغ عددهم حدًّا يعلم عند مشاهدتهم (بمستقر العادة) أن اتفاق الكذب منهم محال ، وأن التواطؤ منهم في مقدار الوقت الذي انتشر الخبر عنهم فيه متعذر ، وأن ما أخبروا عنه لا يجوز دخول اللبس والشبهة في مثله ، وأن أسباب القهر والغلبة والأمور الداعية إلى الكذب منتفية عنهم .

فمتى تواتر الخبر عن قومٍ هذه سبيلهم : قُطع على صدقه ، وأوجب وقوعَ العلم ضرورةً .

وأما الخبر الآحاد ، فهو : ما قصر عن صفة التواتر ، ولم يُقطع به العلم ، وإن روته الجماعة.

والأخبار كلها على ثلاثة أضرب : فضرب منها يُعلم صحته ، وضرب منها يعلم فساده ، وضرب منها لا سبيل إلى العلم بكونه على واحد من الأمرين دون الآخر .

أما الضرب الأول : وهو ما يعلم صحته ، فالطريق إلى معرفته : [١] إن لم يتواتر ، حتى يقع العلم الضروري به . [٢] أن يكون مما تدل العقول على موجبه ، كالإخبار عن حدث الأجسام وإثبات الصانع وصحة الأعلام التي أظهرها الله ﷻ على أيدي الرسل ، ونظائر ذلك مما أدلة العقول تقتضي صحته . [٣] وقد يستدل أيضا على صحته : بأن يكون خبرا عن أمر اقتضاه نصُّ القرآن أو السنةِ المتواترة ، [٤] أو اجتمعت الأمة على تصديقه ، [٥]أو تلقته الكافة بالقبول ، وعملت بموجبه لأجله .

وأما الضرب الثاني : وهو ما يعلم فساده . فالطريق إلى معرفته : [١] أن يكون مما تدفع العقول صحته بموضوعها والأدلة المنصوصة فيها ، نحو الأخبار عن قدم الأجسام ونفي الصانع ، وما أشبه ذلك . [٢] أو يكون مما يدفعه نص القرآن أو السنة المتواترة أو أجمعت الأمة

(١) الكفاية للخطيب (١/ ١٠٩-١١٠).

على رده ، [٣] أو يكون خبرا عن أمر من أمور الدين يلزم المكلفين علمه وقطع العذر فيه ، فإذا ورد ورودا لا يوجب العلم من حيث الضرورة أو الدليل علم بطلانه ؛ لأن الله تعالى لا يلزم المكلفين علما بأمر لا يُعلم إلا بخبر ينقطع ويبلغ في الضعف إلى حد لا يُعلم صحته اضطرارًا ولا استدلالا . ولو علم الله تعالى أن بعض الأخبار الواردة بالعبادات ، التي يجب علمها ، يبلغ إلى هذا الحد ، لأسقط فرضَ العلم به ، عند انقطاع الخبر وبلوغه في الوهي والضعف إلى حال لا يمكن العلم بصحته . [٤] أو يكون خبرا عن أمر جسيم ونبأ عظيم، مثل خروج أهل إقليم بأسرهم على الإمام ، أو حصر العدو لأهل الموسم عن البيت الحرام ، فلا ينقل نقل مثله ، بل يرد ورودا خاصا لا يوجب العلم ، فيدل ذلك على فساده ؛ لأن العادة جارية بتظاهر الأخبار عما هذه سبيله .

وأما الضرب الثالث : الذي لا يُعلم صحته من فساده ، فإنه يجب الوقف عن القطع بكونه صدقًا أو كذبًا . وهذا الضرب لا يدخل إلا فيما يجوز أن يكون ويجوز أن لا يكون ، مثل الأخبار التي ينقلها أصحاب الحديث عن رسول الله ﷺ في أحكام الشرع المختلف فيها . وإنما وجب الوقف فيما هذه حاله من الأخبار؛ لعدم الطريق إلى العلم بكونها صدقا أو كذبا ، فلم يكن القضاء بأحد الأمرين فيها أولى من الآخر ؛ إلا أنه يجب العمل بما تضمنت من الأحكام ، إذا وجد فيها الشرائط التي نذكرها بعد إن شاء الله تعالى»[(١)].

وهكذا يتبيّن أن الخطيب موافق للأشعرية في هذا الباب المنهجي ، كما بينت ذلك في كتابي (اليقيني والظني من الأخبار سجال بين الإمام أبي الحسن الأشعري والمحدّثين)[(٢)].

ثالثًا : ثناء الخطيب على عقيدة الأشعرية ، وعلى أئمتهم :

فانظروا ماذا قال عن أحد أكابر تلامذة أبي الحسن الأشعري ، وهو أبو عبد الله ابن مجاهد

(١) الكفاية للخطيب (١/ ٨٨-٩٠) .

(٢) اليقيني والظني من الأخبار – طبعة سنة : ٢٠٢٢م- (٩٩-١٠٣).

، فقد قال عنه : «محمد بن أحمد بن محمد بن يعقوب بن مجاهد ، أبو عبد الله الطائي المتكلم، صاحب أبي الحسن الأشعري .

وهو من أهل البصرة ، قدم بغداد ، وعليه درس القاضي أبو بكر محمد بن الطيب الكلام ، وله كتبٌ حسان في الأصول ، وذكر لنا غير واحد من شيوخنا عنه أنه كان ثخين الستر ، حسن التدين ، جميل الطريقة ، وكان أبو بكر البرقاني يثني عليه ثناء حسنا ، وقد أدركه ببغداد فيما أحسب ، والله أعلم.

أخبرنا أبو طالب عمر بن إبراهيم الفقيه الزهري ، قال : حدثنا الحسن بن الحسين الشافعي الهمذاني، قال: أنشدني أبو عبد الله بن مجاهد المتكلم لبعضهم :

أيهـــا المغتـــدي ليطلـــبَ عِلْـــمًا كـــلُّ علـــمٍ عَبْـــدٌ لِعِلْـــمِ الكَـــلامِ
تطلـب الفقـهَ كـي تُصَـحِّحَ حُكْـمًا ثـم أغفلـتَ مُنْـزِلَ الأحكـامِ»[1]

فانظروا إلى ثناء الخطيب على كتب ابن مجاهد في الأصول ، أي في العقائد ، وهو أحد أشهر أئمة الأشعرية ، كما وصفه هو نفسه بذلك . ثم يذكر له بيتين في الثناء البالغ على علم الكلام ، خلافا للذم المطلق الذي تتبناه السلفية المعاصرة .

ولما ذكر الخطيب : الوليد بن أبان الكرابيسي (توفي حدود ٢٣٠هـ)، وهو أحد شيوخ المتكلمين ، حتى إنه نُسب للاعتزال خطأً[2]، ويبدو أنه من شيوخ المنهج الكُلابي ، قال عنه :«كان أحد المتكلمين في الأصول ، **على مذاهب أهل الحق**، وهو أستاذ الحسين بن علي الكرابيسي»[3].

وهكذا يصف منهجه الكلامي بأنه : مذهب أهل الحق .

(١) تاريخ بغداد للخطيب (٢/ ٢٠٠ رقم ٢١٢).

(٢) انظر مرآة الزمان لسبط ابن الجوزي (١٤/ ١٥٠)، والأعلام للزركلي (٨/ ١١٩)، وانظر ما يبطل ذلك في تاريخ بغداد (١٥/ ٦١٢-٦١٣رقم٧٢٦٩)، كما أن ثناء الخطيب على مذهبه العقدي يقطع بأنه ليس معتزليا عنده .

(٣) تاريخ بغداد للخطيب (١٥/ ٦١٢رقم٧٢٦٩).

بل انظروا إلى ترجمة الخطيب لأبي الحسن الأشعري :

يقول الخطيب : «علي بن إسماعيل بن أبي بشر ، واسمه إسحاق ، ابن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن بلال بن أبي بردة بن أبي موسى ، أبو الحسن الأشعري المتكلم .

صاحب الكتب والتصانيف في الرد على الملحدة، وغيرهم من المعتزلة والرافضة والجهمية والخوارج ، **وسائر أصناف المبتدعة** . وهو بصري سكن بغداد إلى أن توفي بها ، وكان يجلس أيام الجمعات في حلقة أبي إسحاق المروزي الفقيه من جامع المنصور.

وقال بعض البصريين : ولد أبو الحسن الأشعري في سنة ستين ومائتين ، ومات سنة نيف وثلاثين وثلاثمائة .

وذكر لي أبو القاسم عبد الواحد بن علي الأسدي أن الأشعري مات ببغداد بعد سنة عشرين، وقبل سنة ثلاثين وثلاثمائة ، ودفن في مشرعة الروايا في تربة إلى جانبها مسجد ، وبالقرب منها حمام ، وهي عن يسار المار من السوق إلى دجلة .

وذكر أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي أن أبا الحسن الأشعري مات في سنة أربع وعشرين وثلاثمائة . قال : وله خمس وخمسون تصنيفا .

حدثنا القاضي أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الأصبهاني، قال: سمعت أبا عبد الله بن باينال يقول : سمعت بندار بن الحسين، - وكان خادم أبي الحسن علي بن إسماعيل بالبصرة- قال : كان أبو الحسن يأكل من غلة ضيعة وقفها جده بلال بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري على عقبه . قال : وكانت نفقته في كل سنة سبعة عشر درهما .

حدثني محمد بن علي الصوري، قال: سمعت عبد الغني بن سعيد الحافظ يقول: سمعت أبا الحسن علي بن محمد بن يزيد يقول : سمعت أبا بكر ابن الصيرفي يقول : كانت المعتزلة قد رفعوا رؤوسهم ، حتى أظهر الله تعالى الأشعري ، فجحرهم في أقماع السمسم»[1].

فهل من كان يرد على جميع أهل البدع يمكن أن يكون هو نفسه مبتدعًا عند الخطيب ، وفي

(١) تاريخ بغداد للخطيب (١٣/ ٢٦٠-٢٦١).

هذا السياق الذي يفيض إجلالا لأبي الحسن الأشعري .

وفي ترجمة الباقلاني ، يقول الخطيب : « محمد بن الطيب بن محمد ، أبو بكر القاضي ، المعروف بابن الباقلاني ، المتكلم على مذهب الأشعري ، من أهل البصرة .

سكن بغداد ، وسمع بها الحديث من : أبي بكر بن مالك القطيعي ، وأبي محمد بن ماسي ، وأبي أحمد الحسين بن علي النيسابوري .

خرج له محمد بن أبي الفوارس ، وحدثنا عنه القاضي أبو جعفر محمد بن أحمد السمناني . وكان ثقة.

فأما علم الكلام فكان أعرف الناس به ، وأحسنهم خاطرًا ، وأجودهم لسانًا ، وأوضحهم بيانًا ، وأصحهم عبارة، وله التصانيف الكثيرة المنتشرة في الرد على المخالفين من الرافضة ، والمعتزلة ، والجهمية ، والخوارج ، وغيرهم ...»[1].

فهذا الثناء لا يقع من معادٍ للأشعرية .

رابعا : تدريس الخطيب في النظامية التي كانت خاصة بالأشعرية :

فقد نص ابن نقطة الحنبلي (ت٦٢٩هـ) أنه كان يُسمع في المدرسة النظامية[2].

والنظامية : مدرسة أنشأها الوزير نظام المُلك (ت٤٨٥هـ) لنصرة المذهب الأشعري في الاعتقاد والمذهب الشافعي في الفروع ، حتى إنه كان مكتوبًا على بابها اسم الإمام أبي الحسن الأشعري ، وبقي مكتوبا عليه إلى سنة ٥٣٨هـ عندما أمر السلطان مسعود بن محمد السلجوقي (ت٥٤٧هـ) بمحو اسم الأشعري ، وكتابة اسم الإمام الشافعي ، وذلك سنة (٥٣٨هـ)[3].

فمجرد تدريس الخطيب في النظامية في زمن أوائل نشأتها مما يؤكد كونه أشعريًّا .

(١) تاريخ بغداد للخطيب (٣/ ٣٦٤ - ٣٦٥رقم ٩٢٧).

(٢) التقييد لابن نقطة (١/ ٣٣٤رقم١٧٦)، وتكملة الإكمال له (١/ ١٠٥).

(٣) تاريخ الإسلام للذهبي (١١/ ٥٣٨).

وميزة هذا الدليل أنه شهادة معاصرة للخطيب بكونه من الأشعرية .

وقد بلغ من شهرة الخطيب البغدادي بمخالفته للحنابلة ، أن أحد صلحاء الحنابلة كان يتعمد أن يذهب إلى قبر الخطيب البغدادي لكي يخرّبه ، وهو محمد بن أحمد بن عبد الواحد الشيرازي المعروف بابن الفقيرة (ت٤٩٥هـ) ! قال الحافظ الحنبلي عبد الوهاب بن المبارك الأنماطي (ت٥٣٨هـ) عن ابن الفقيرة : «كان يُـخرّبُ قبر أبي بكر الخطيب ، ويقول : كان كثيرَ التحامل على أصحابنا يعني الحنابلة ، إلى أن رأيتُه يومًا ، وأخذتُ الفأس من يده ، وقلتُ : هذا كان رجلًا حافظًا إمامًا كبيرَ الشأن ، وتَوّبتُهُ ، فتاب ، ولم يَعُدْ»[1].

وهكذا يتأكد أن إمام المحدثين في زمنه (مع البيهقي) كان أشعريا !

أ.د الشريف حاتم بن عارف العوني

في ٢/ رمضان سنة ١٤٤٧هـ

(١) المنتظم لابن الجوزي (١٧/ ٧٨)، وتاريخ الإسلام للذهبي (١٠/ ٧٧٢).